

19401 - حكم من رأى هلال رمضان ولم يعمل أهل البلد بهذه

الرؤية - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يسأل اخونا ويقول اذا رأيت هلال رمضان وتقدمت للافادة بذلك لكن لم يؤيدني احد. فهل اصوم ثلاثين يوما اذا كان الناس لم يصوموا الا تسعة وعشرين يوما اذا ذهب اذا تقدم الانسان وذكر للقاضي وهو المسؤول انه رأى الهلال خلال رمضان فلم يقبل منه - [00:00:00](#)

ولا يعمل برؤيته. هذا فيه خلاف بين العلماء. نهب الاكثرون الى انه يصوم. لانه ثبت شهر الحق برؤيته ويصوم ويسبق الناس بيوم. ويصوم معهم اذا صاموا ويفطر معهم اذا افطروا. وذهب اخر من اهل العلم الى انه لا - [00:00:27](#)

اذا لم يعمل برؤيته لا يصوم لقول النبي صلى الله عليه وسلم الصوم يوم تصومون. والافطار يوم تفترون واللاضحى وهذا اليوم لم يصمه المسلمون فلا يصومه. وهذا هو اختيار ابن عباس ابن تيمية رحمه الله وجماعة. نعم. وهو اظهره في الدليل - [00:00:47](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم الصوم وتصومون. والمسلمون لم يصوموا شهادته حينئذ لاغية في حقه او في حق غيره هلا يصوم هذا هو الارجح وان صام القول الثاني لقاء له الجمهور فلا حرج عليه ان شاء الله. لكن عدم صومه اولى وافضل - [00:01:07](#)